رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]6621 -2082[استأجر سيارة لنقل بضاعته فانقلبت في الطريق، هل يحق له أن يسترد المال المدفوع؟

صالح الفوزان

الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل ارسلت معه بضاعة عبارة عن مواد غذائية فحصل له حادث في الطريق وانقلبت في السيارة فتلفت اكثر تلك البضاعة وقد اتفقت انا وهو على ايجار معلوم عند وصولها فهل يجوز لي ان اطالبه - 00:00:00

قيمتها او اعطيه ايجار ما لم يتلف؟ هذي خصومة هذي خصومة بينك وبينه ان ان صلحتم ان صلحتم بينكم وتراضيتم فلا بأس صلحه جائز اما اذا لم يتم الصلح بينكما فلابد من القاضي. نعم - 00:00:20